



## قرار لرئيس مجلس جماعة آيت ملول

رقم: 24 بتاريخ: 27 غشت 2024

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالجماعة (رئيس قسم)

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة آيت ملول،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق ل (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات،
- بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،
- بناء على المرسوم رقم: 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 الموافق (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة،
- بناء على المرسوم رقم 2-11-681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية،
- بناء على المرسوم رقم: 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- بناء على المرسوم رقم: 2.21.580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية عدد: 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفاءات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم: D7563 بتاريخ: 15 نونبر 2021، حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم: 1019.24 صادر في 10 شوال 1445 هـ (19 ابريل 2024) المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والاعفاء وانهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية.
- وعلى منشور السيد وزير الداخلية عدد: 9453 بتاريخ: 24 يونيو 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والاعفاء وانهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على القرار رقم: 157 بتاريخ: 04 يونيو 2019 المتعلق بتنظيم هيكله واختصاصات إدارة جماعة آيت ملول، المؤشر عليه من طرف عامل عمالة إنزكان آيت ملول بتاريخ: 19 يونيو 2019.

## قرما يلي:

### المادة الأولى:

يعلن رئيس المجلس الجماعي لآيت ملول عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية:

• رؤساء الأقسام (01):

▪ رئيس القسم التقني والتعمير.

### المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لرئيس القسم في وجه:

1. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتمون للجماعة والعاملين بإدارتها والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

✓ أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب

استدلالي مماثل؛

- ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛
  - ✓ أن يتوفروا على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
  - ✓ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة (غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط).
  - ✓ أن يكونوا ملمين بالمهام الأساسية لمنصب رئيس القسم والكفاءات والخبرات التي يتطلبها.
2. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الاعلان عن شغور منصب رئيس القسم لمهام رئيس قسم.

### المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح موجه الى السيد رئيس مجلس جماعة ايت ملول مشفوعا بموافقة رئيس الجماعة و رأيه حول كفاءة المرشح.
2. سيرة ذاتية تتضمن صورة فوتوغرافية حديثة العهد، و تتضمن مؤهلات المرشح و نبذة عن مساره المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها.
3. برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدير الوحدة الادارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
4. نسخة من قراري التوظيف و الترسيم.
5. نسخة من قرار التعيين في الاطار الحالي.
6. نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
7. نسخ من الدبلومات والشواهد المحصل عليها مصادق عليها، وكل الوثائق التي تثبت توفر المرشح على الشروط المطلوبة.

### المادة الرابعة:

تسحب ملفات الترشيح من القسم الاداري بالجماعة، ابتداء من تاريخ نشر الاعلان بالبوابة الالكترونية للتشغيل العمومي والموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية، وعلى الموقع الالكتروني للجماعة.

### المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح بمقر الجماعة بعد تسجيل طلب الترشيح بمكتب الضبط مقابل وصل، في أربعة (04) نظائر خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، و ذلك ابتداء من تاريخ نشر الاعلان الى غاية الساعة الرابعة و النصف مساء من يوم: 23 أكتوبر 2024، و هو آخر أجل لقبول الترشيحات.

### المادة السادسة:

تحدث بموجب قرار لرئيس المجلس الجماعي لايت ملول، و يؤشر عليه عامل اقليم انزكان ايت ملول، لجنة تتولى القيام بالانتقاء الأولي للملفات المستوفية للشروط و كذا اجراء المقابلات مع المرشحين المقبولين.

### المادة السابعة:

ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل عمالة انزكان ايت ملول على البوابة الالكترونية للجماعة وعلى البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي: [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، وكذا على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية، ويلصق بمقر الجماعة.

لايت ملول في: 21 غشت 2024

رئيس المجلس الجماعي لايت ملول



+212.528.30.82.11

www.aitmelloul.ma



+212.528.30.82.11

www.aitmelloul.ma

